على سور الايجاب الكلي كان رفع الايجاب الكلي كان رفع الايجاب الكلي
مستلزم للسلب الجزئي واطلاق لو وان واذا في المتصلة واورد اما في
المنفصلة للاهمال قال الشيخ ان شديد الكلية على اللزوم وفي ضعيفة
واذكا لمتوسط قال الشيخ ههنا حروف شرط في الشرطيات المتصلة
تدل على التخر المذكور من اللزوم وحروف اخرى لا تدل عليه فالتي تدل عليه
لفظتان قائل لا يقول ان قامت القيامة فيجاسب الناس اذ لا يتالى
يلزم من وضع المقدم لان ذلك ليس بضروري بل ارادي من الله تعالى
سبحانه ويقول اذ قامت القيامة فيجاسب الناس وكل كلام يقول انكار الشاة
موجودة انكار الانسان روح والخلاء ايضا معدوم فيشبه ان يكون لفظة شدة
القوة في الكلية على اللزوم وفي ضعيفة في ذلك واذكا لمتوسط ولفظة
اذ كان كذا كان كذا لا تدل على اللزوم البتة ولذا لفظة كلما لا تدل ايضا على اللزوم
ولفظة اذ تقول لما كان كذا كان كذا يصلح للامرين وكلما يوجب احدهما البتة
وفيه نظر فان عدم صحة ان قامت القيامة فيجاسب الناس ليس كالمحال
عدم استلزام قيام القيامة اي اسبة للناس بكلهان قيام القيامة امر
شنيعين الوجود ولكن وجود كلهما لا يدخل كلا على متشكوك الوجود وايضا
عد اذ من حروف الشرط خطاء فاحش والحق ان كلما كاذا حروف البتة
كلما على مطلق كلما ارتقال اعم من اللزوم وكلهما تفاق هذا والله اعلم بالصواب
واطلاق الشرطية لا حكم فيها كلهان اي حال كونها اطلاقا ضروريا ان
بقيد السكوت لا يرتبط بقيده وما يقصد به الحكاية عن امر كلي يكون مرتبطا
بالغير وهذا ضروري وانكاره مكابرة وما قال بعضهم كلما جلة ان امتاز حروف

الشرط

الشرط بينا في ان يكون الطرفان قضيتين بل التركيب معه بنائية وكذا الاشتمال
الغير
القضية على النسبة المستقلة لا بينا في الحكم عليها مطلقا وبيت في الحكم الحملي
فادعاء ببطلة الضرورة وتائيده بقول الشيخ القول الجازم يحكم فيه نسبة شيء
الى شيء اما بايجاب او سلب وذلك المعنى اما بان يكون فيه هذه النسبة او
لا يكون فانكان وكان النظر فيه لا من حيث انه واحد وجلة بل من حيث انه
يعبر بتفصيله فهو شرطي وان لم يكن كذلك فهو حملي فتبين على الغفلة عن مراد الشيخ
اذ المراد من قوله اما بان يكون فيه هذه النسبة الى اخره نسبة يشبه هذه
النسبة قال الشيخ واما الشرطية فهي التفريق قضايا مختلفة انما يوجد
بين اثنين منهما الرباط بان يقرن باحدهما او كليهما حروف او لفظ تتسلبه
خاصة القضية من كونه تصورية جايزا فيه ان يقال انه صادق او كاذب
فانك اذا قلت ان كانت الشمس طالعة وسكت ولم تزد ازلت قولك
الشمس طالعة عن ملحقة تقصد بقاء وتكذيب فان هذا القول وحده لا
صادق البتة ولا كاذب وكذلك اذا قلت اما ان يكون الشمس طالعة ولم
تزد وسكت بل يحتاج في كلا اول ان تذكر ما اليه وفي الثاني ان تذكر مساندة
فح يحدث قول واحد من قولين عما في انفسهما قضيتان بطل عن كل منهما
كونه قولا جازما انتهى ومن كلامه اعجب ما قال بعض الشراح ان الضرورة
حاكمة بان الحكم في المتصلة يلزم نسبة لنسبة وكلامه كما قال هذا الدليل
لا يفيد ان تجويز كون المحكوم عليه غير مستقل مخالف الضرورة فالحق
ان النسبة التامة التي في المقدم والتالي ملاحظة بالملاحظة الاستقلالية
ولم يحفظ انها اذا صارا النسبة مستقلة خرج المقدم عن ان يكون قضية
اذ لا بد لها من الاشتمال على نسبة حاكية وهي غير مستقلة فتفطن هذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)